

التأنيث والتذكير بين ابن مالك وأبي حيّان الأندلسي من خلال شرح التسهيل

Feminization and Masculinization between Ibn Malik and Abu Hayyan Al-Andalusi through "Sharh Al-Tasheel"

حورية غيّابة¹، صلاح الدين ملاوي²¹مختبر وحدة التكوين والبحث في نظريات القراءة ومناهجها، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)،houria.ghiaba@univ-biskra.dz²مختبر وحدة التكوين والبحث في نظريات القراءة ومناهجها، جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، samellaoui@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2023/01/30 تاريخ القبول: 2023/04/02 تاريخ النشر: 2023/12/10

ملخص: نسعى في هذا المنجز إلى تسليط الضوء على قضية التأنيث والتذكير بين ابن مالك وأبي حيّان، بهدف إجراء موازنة بين رأييهما في هذا الموضوع، ولبيان الفكرة، أتبعنا المنهج الوصفي بالية التحليل، بُعِثَ الكشف عن الآليات المنهجية والمعرفية التي اتبعتها الباحثان في دراستهما لهذه القضية، وتوصلنا في الأخير إلى أنّ التأويل عند ابن مالك في أغلبه مرتبط بمعنى النص، أمّا التأويل عند أبي حيّان فهو لغويّ مرتبط في عمومته بظاهر النص.

كلمات مفتاحية: التأنيث؛ التذكير؛ السماع؛ القياس.

Abstract:

In this work, we aim to shed light on the issue of feminization and masculinization between Ibn Malik and Abi Hayyan, with the aim of highlighting the points of agreement and points of difference between them, and to clarify the idea, and by following the descriptive approach and the mechanism of analysis, the study concluded to reveal the methodological and cognitive mechanisms that the researchers followed in their study of this subject and compared them, and We found that their approach to interpretation is different.

Keywords: Feminization; Masculinization; Hearing; Measurement.

المؤلف المرسل: حورية غيّابة، الإيميل: houria.ghiaba@univ-biskra.dz

1. مقدمة :

تُعَدُّ ظاهرة التّأنيث والتّذكير من بين عديد القضايا اللّغويّة التي كانت محطّ اهتمام علماء اللّغة العربيّة منذ وقت مبكّر؛ حيث خصّصها بعضهم بمؤلّفات خاصّة مثل: مختصر المذكر والمؤنث للمفصّل بن سلمة، والمذكر والمؤنث للفرّاء، والمذكر والمؤنث لأبي بكر بن الأنباريّ... إلخ، ومنهم من تعرّض لها في ثنايا كتبه بالدراسة والتّمحيص. ويعرف التّأنيث أنّه ما افتقر إلى علامات، والمذكر ما خلا منها.

ويعدّ موضوع التّأنيث والتّذكير ذا أهميّة بارزة على مستوى السّاحة اللّغويّة إجمالاً وعلى مستوى الدّرس التّحويّ خصوصاً؛ فمن تمام معرفة النّحو والإعراب معرفة مواضع المذكر والمؤنث تماماً كمعرفة مواضع الرّفْع والتّصب والجَرّ.

ومن هذا المنطلق ارتأينا الخوض في هذا الجانب البحثيّ باعتماد مصدرين من أهمّ مصادر النّحو ألا وهما: شرح التّسهيل لابن مالك، والتّذليل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل لأبي حيّان، وذلك لمعرفة المنهج الذي اعتمده كل منهما في تناوله لهذه القضية.

وعلّة اختيارنا لهذا الموضوع مردّها محاولة فهم طبيعة الآليات التي اعتمدها ابن مالك وأبو حيّان في تعاملهم مع قضية التّأنيث والتّذكير من خلال استنباط آرائهما والموازنة بينهما.

ومن هنا جاءت فكرة البحث في هذا الموضوع بهدف إبراز نقاط التّلاقى ونقاط الاختلاف بين العالمين، وبيان علل ذلك.

وبناءً على ما سبق سيقّت الإشكاليّة على النّحو الآتي: ما طبيعة الأسس والمعايير التي اعتمدها كل من ابن مالك وأبي حيّان في تناولهما لقضية التّأنيث والتّذكير؟ أكانا على وفاق في ذلك أم هل كانا على خلاف؟

وللإجابة عن هذه الإشكاليّة كان لا بدّ من اتّباع المنهج الوصفيّ باليّة التحليل من خلال استنباط المنهج المتّبع بين ابن مالك وأبي حيّان في دراستهما لهذه القضية، ومن ثمّ الموازنة بينهما بغية الوقوف على مواطن الاتّفاق ومواطن الاختلاف بينهما وبيان عللها.

وتناسبا مع طبيعة الموضوع بُنيت الخطة على المنوال الآتي:

- تعريف التأنيث والتذكير لغة واصطلاحاً.
- تأنيث الفعل وتذكيره بين ابن مالك وأبي حيان.
- تأنيث الضمير وتذكيره بين ابن مالك وأبي حيان.

2. تعريف التأنيث والتذكير لغة واصطلاحاً:

1.2 تعريف التأنيث لغة: جاء في لسان العرب: "التأنيث: خلافُ التذكير، وهي الإناثة (...) وتأنيث

الاسم: خلافُ تذكيره؛ وقد أُنْثِئَتْ فَتَأْنِثُ" (ابن منظور، 1981م، صفحة 146)

2.2 تعريف التذكير لغة: ورد في لسان العرب: "التذكير: خلاف التأنيث، والدَّكْرُ خلاف الأُنْثَى، والجمعُ

دُكُورٌ ودُكُورَةٌ ودِكَارٌ، ذَكَارَةٌ ودُكْرَانٌ، ودُكْرَةٌ" (ابن منظور، 1981م، صفحة 1508).

3.2 تعريف التأنيث والتذكير اصطلاحاً:

ورد في كتاب المرتجل لابن الخشاب قوله: "التذكير لا يحتاج إلى علامة، إذ كان هو الأصل، والأصول مستغنية بالأوضاع الأول عن العلامات الطارئة للفرق، وإِذَا ذَاكَ أَمْرٌ بَابِهِ الْفُرُوعُ (ابن الخشاب، 1972م، صفحة 63).

فالمؤنث في حاجة إلى علامات للدلالة على أنه مؤنث؛ لذلك يرى النحاة أنَّ المذكر أصل، والمؤنث فرع عنه، وإلى هذا المعنى أيضاً ذهب الترمذسي حيث يقول: "المذكر ما خلا من العلامات الثلاث التاء والألف والياء وفي نحو غرفة وأرض وحبلَى وحمراء وهدي، والمؤنث ما وجدت فيه إحداهنَّ (يعيش، 2001م، ج2، صفحة 352).

إذن فقد فُزِقَ النحاة بين المذكر والمؤنث، فالمذكر ما استغنى عن العلامات، والمؤنث ما افتقر إليها، لذلك فالمذكر أصل والمؤنث فرع عنه، والملاحظ أنَّ هذا التعريف قد تناول مفهوم التذكير والتأنيث من حيث اللفظ لا المعنى، فهناك ألفاظ مذكّرة في لفظها لكنّها مؤنّثة من حيث المعنى، من ذلك بعض الأسماء مثل: عقرب، عناق، زينب، هند، سعاد، فقد ذهب النحاة إلى أنَّ تأنيثها يُعلم بتصغيرها كأن تقول في تصغير هند: هنيّدة، أو بالإسناد كأن تقول في العقرب: المؤذية، وفي سعاد: الحسنة. (يعيش، 2001م، ج2، صفحة 364).

وقد اختلف النحاة في علّة سقوط علامة التّأنيث من الاسم في حالة النّسب أو اختصاص المؤنّث بصفة ما؛ ومن ذلك: أن يكون الاسم بمنزلة المنسوب، نحو: حائض، بمعنى حائضيّ، أي ذات حيض، وطالق، ذات طلاق، ومُرضع، ذات رضاع، وهذه الصفات ثابتة في أصحابها، وليس معناها حاضت، وتطلّقت، وأرضعت؛ لأنّه لو كان معناها كذلك لجيء بعلامة التّأنيث للدّلالة على أنّه شيء لم يثبت، واحتجّ الخليل لهذا المذهب بأنّ علامة التّأنيث قد تسقط ممّا لا يشترك فيه بين المؤنّث والمذكّر، نحو: جمل بازل، وناقّة بازل، لذلك لا وجه له إلّا النّسب (يعيش، 2001م، ج2، الصفحات 371-372).

أمّا سيبويه فقد تأوّل الأمر على أنّه صفة شيء أو إنسان، والشّيء مذكّر فكأنّهم قالوا: شيء حائض والشّيء عام يقع على المذكّر والمؤنّث. لكنّ الكوفيين احتجّوا لإسقاط علامة التّأنيث من هذه الأشياء بأنّ العلامة يؤتى بها عند الاشتراك بين المؤنّث والمذكّر في المعنى، فإذا لم يكن هناك اشتراك فلا حاجة إلى علامة (يعيش، 2001م، ج2، صفحة 372).

كما أنّ هناك بعض الأشياء تذكّر وتؤنّث لاعتبارات مختلفة، من ذلك ما ورد في مختصر المذكّر والمؤنّث للمفضّل بن سلمة: "واللّسان يذكّر ويؤنّث إذا ذهب به إلى الرّسالة، فأما اللّسان بعينه فزعم الفراء أنّه لم يسمعه إلّا مذكّراً، والقفا يذكّر ويؤنّث، (...) والإبهام العرب على تأنيثها إلّا بني أسد أو بعضهم، فإنّهم يقولون: هذا إبهام والتّأنيث أجود" (المفضّل، 1969م، صفحة 329).

فتأنيث الشّيء يكون بتأويله على معناه لا بإجرائه على ظاهره كما هو الحال مع اللّسان وتأويله بالرّسالة، أو يكون التّأنيث على لغة قبيلة بعينها اختصّت به، خاصّة أنّه لا مانع من جواز إجرائه على الوجهين، أي تأنيثه وتذكيره في آن واحد؛ إذ لا وجود لدليل حسيّ يمنع جواز الوجهين. وفي ذلك قال المفضل بن سلمة: "والعنعنق تذكّر وتؤنّث" (المفضّل، 1969م، صفحة 328). وكلامه مُشعّر بأنّه في غياب الدّليل الحسيّ على التّأنيث أو التّذكير يجوز الوجهان.

كما قد يؤنّث الشّيء أو يذكّر باعتبار المدح والذّم وفي هذا الشأن يقول الفراء: "العرب تدخل الهاء في وصف المذكّر على وجهين: أحدهما المدح، والآخر: الذّم، فيوجهون المدح إلى الدّاهية، والذّم إلى البهيمة." (المفضّل، 1969م، صفحة 328).

وعلى العموم فإنه قد تثبت علامة التأييث أو تسقط في حالات معينة من ذلك: إذا خالف ظاهر اللفظ معناه من حيث جنسه فإن دلالة تتضح بتصغيره، وفي هذه الحالة تسقط علامة التأييث كما هو الحال مع هند، هنيذة، أو بإسناده نحو: عقرب مؤذية، أو بنسبته، أو كان مما يختص به جنس دون الآخر نحو: حائض، أو عند اشتراك الجنسين في صفة ما فإنه من الواجب ثبوت علامة التأييث للدلالة على المؤنث واسقاطها للدلالة على المذكر، أو إذا كان الشيء مما لا دليل على بيان جنسه كما هو الحال مع اللسان والعنق والإبهام وغير ذلك فقد يحتاج إلى تأويل لبيان جنسه، أو يجوز فيه الوجهان فيؤنث على لغة قبيلة، ويذكر على لغة قبيلة أخرى، كما قد يجوز تأنيث المذكر والعكس لأغراض مختلفة نحو المدح أو الذم، وغير ذلك كثير لا يمكن حصره في هذا المقام.

3. تأنيث الفعل وتذكيره بين ابن مالك وأبي حيان:

ذكر ابن مالك أن تاء التأييث "تلتحق الماضي المسند إلى مؤنث أو مؤول به أو مخبر عنه أو مضاف إليه مقدر الحذف (ابن مالك، 1990م، ج 01، صفحة 110). وقد أشار ابن مالك بقوله: "مؤول به" إلى نحو: أتته كتابي، على أن الكتاب مؤول بصحيفة، وأشار بقوله "مخبر به عنه" إلى مثل قول الشاعر:

ألم يك عذراً ما فعلتم بشمعل وقد خابمن كانت سريره العدر

وقد علل ابن مالك سبب وصل كان بالتاء رغم أنها مسندة إلى مذكر بأن الخبر مؤنث فسرى منه التأييث إلى المخبر عنه؛ لأن كلاهما عبارة عن الآخر (ابن مالك، 1990م، ج 01، صفحة 111). فالخبر (سريره) مؤنث لذلك انتقل التأييث إلى المخبر عنه وهو المبتدأ (العدر)، فسريته هي الغدر، والغدر هو سريره. فكل منهما عبارة عن الآخر لذلك أنث.

ومثل ابن مالك لذلك بقراءة نافع وأبي عمرو وأبي بكر: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ (سورة الأنعام، آية 23)، حيث يرى ابن مالك أن تاء التأييث ألحقت بالفعل وهو مسند إلى القول؛ لأن الخبر مؤنث (ابن مالك، 1990م، ج 01، صفحة 111).

والمعنى الذي أراده ابن مالك هو أنّ تاء التّأنيث ألحقت بالفعل (تكن) وهو مسند إلى مذكّر (قالوا). وذلك؛ لأنّ لفظ (قالوا) حُمِلَ على معنى (فتنتهم) وهو مؤنّث، فالقول هو الفتنة في المعنى وينعكس.

أمّا قوله: (مضاف إليه مقدّر الحذف) فقد أشار بذلك إلى نحو قول الشاعر [ذو الرمة]:

مَشِينًا كَمَا اهْتَزَّتْ رَمَاحٌ تَسْقَهُتْ أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ النَّوَاسِمِ.

فقد ألحقت التّاء بالفعل (تسَقَّه) وهو مسند إلى (مرّ) لإضافته إلى مؤنّث واشترط ابن مالك استقامة الكلام بحذفه، وإلا فلا يجوز التّأنيث نحو قولنا: قام غلام هند (ابن مالك، 1990م، ج1، صفحة 111)، ويترتّب على هذا أنّ التّأنيث في مثل هذه المسألة يجوز لسببين عند ابن مالك: الأول: إضافة المضاف (مرّ) إلى المضاف إليه المؤنّث وهو لفظ (الرياح). الثاني: استقامة الكلام بحذف المسند إليه (المضاف) فتقول تسقّهت أعاليها الرياح أو تسقّهت الرياح.

ومن النّحاة الذين وافق رأيهم رأي ابن مالك في قوله: (أو مؤوّل به) ابن الأنباري، حيث قال: "وكذلك تقول: مطرُ السّماء يؤذيني وتؤذيني، فمن قال: يؤذيني قال: المطر مذكّر، فذكرتُ فعله، ومن قال: تؤذيني ذهب إلى معنى السّماء، فأخرج الفعل مؤنّثاً على لفظ السّماء" (ابن الأنباري، 1981، ج1، صفحة 184).

والمعنى أنّه إذا حُمِلَ لفظ (المطر) على ظاهره دُكِّرَ الفعل، وإذا حُمِلَ اللفظ على معنى السّماء أنث؛ لأنّ السّماء مؤنّثة.

ومن النّحاة الذين وافق رأيهم رأي ابن مالك في قوله: (أو مخبر به عنه) ابن الشّجري في أماليه واستشهد بقول لبّيد:

فَمَضَى وَقَدَّمَهَا وَكَانَتْ عَادَةً مِنْهُ إِذَا هِيَ عَرَدَتْ إِفْدُمَهَا

حيث أنّ الفعل (عَرَدَ) وذلك؛ لأنّ (الإقدام) مؤنّث لتأنيث خبره، والخبر إذا كان مفرداً فهو المخبر عنه في المعنى، ووجه ابن الشجري التأنيث في قول أعشى تغلب: (وقد خاب مَنْ كانت سريره الغدر) بأنّه أنّ "الغدر" لما كانت السريّة في المعنى (ابن الشجري، 1992، ج01، صفحة 40). فالغدر هو السريّة والسريّة هي الغدر، فلمّا كان كلّ واحد منهما عبارة عن الآخر في المعنى أنّ لأجل ذلك.

ومن النّحاة الذين وافق رأيهم رأي ابن مالك في قوله: (أو مضاف إليه مقدّر الحذف) الفراء في معانيه حيث قال: إن المثلّ قال ذكر فكيف قال (تكن)؟ قلت؛ لأنّ المثلّقال أضيف إلى الحبّة وفيها المعنى؛ كأنّه قال: إنّها إن تك حبة (الفراء، 1983، ج02، صفحة 187). فعلة التأنيث في هذا الشاهد عند الفراء هي: الإضافة إلى مؤنّث وهو (حبّة)، والحذف، فيقال: إن تك حبة فيذهب المعنى إلى (الحبة).

كما وجّه ابن الأنباريّ التأنيث في مثل هذه المسألة على حذف المضاف (الأنباري، 1989، ج02، صفحة 184).

أمّا أبو حيان فيرى أنّ ما ذهب إليه ابن مالك في قوله: (أو مؤوّل به) أي تأويل المذكّر بالمؤنّث فتلحق التاء الفعل - "لا يجوز إلّا في قليل من الكلام حملا على معنى التأنيث، وتذكيره هو المعروف" (أبو حيان، 1996، ج01، صفحة 186).

وفيما يظهر أنّ أبا حيان لا يُجيز تأنيث المذكّر، وذلك لسببين:

- أنّ تأنيث المذكّر حملا على المعنى قليل في الكلام وبالتالي لا بدّ أن يبقى في قسم المحفوظات.
- أنّ حمل اللفظ على ظاهره أولى فيكون التذكير لتذكير اللفظ وهذا الذي عليه أكثر الكلام فيقاس عليه.

وفي هذا الشأن كذلك يقول أبو حيان: "إنّ التحوّين قد نصّوا على أنّ هذا من أقبح الضّرائر؛ لأنّ فيه تحريف اللفظ وردّ الأصل المذكّر إلى الفرع (أبو حيان، 1996، ج01، صفحة 186).

ومن النّحاة الذين نَصُّوا على أنّ تأنيث المذكّر من أقبح الضّرائر، ابن جنيّ، وعَلَّل ذلك بأنّه خروج عن الأصل إلى الفرع، وأنّ الجائز هو ردُّ التّأنيث إلى التّذكير؛ لأنّ التّذكير هو الأصل وقدّم دليلاً على ذلك وهو لفظ "الشّيء" المذكّر، يقع على المذكّر والمؤنث لذلك يرى ابن جنيّ أنّ الأصل هو المذكّر؛ لأنّه يقع على العموم، وأنّه هو الأصل الذي لا ينكسر (ابن جني، د ت، الصفحات 11 - 12).

والعلة التي جعلت ابن جني يستقبح تأنيث المذكّر هي الاحتكام إلى الأصل، فالأصل عند ابن جنيّ هو التّذكير وتأنيثه ردّه إلى الفرع، لذلك فتأنيث المذكّر عند ابن جنيّ لا يقاس عليه.

أمّا قوله: (أو مخبر به عنه) أي مخبر بمؤنث عن مذكّر فذهب أبو حيّان إلى أنّ الأصل أن يكون الفعل على حسب الاسم لا على حسب الخبر، لكنّه سرى التّأنيث إلى فعل المذكّر؛ لأنّه أخبر عنه بمؤنث، والقول هو الفتنة، وهذا أولى من أن يقال: أنث على معنى المقالة، ويكون التّقدير: ثمّ لم تكن فتنتهم إلاّ مقالّتهم، فيكون أنث على المعنى لما ذكرنا أنّ قولهم "جاءته كتابي فاحتقرها" قليل (أبو حيّان، 1996، ج01، صفحة 187).

فأبو حيّان يرفض الخروج عن الأصل، أي تأنيث المذكّر حملاً على المعنى، ويرى أنّ ذلك قليل (شاذّ) لكنّه يرى أنّه إذا كان لا بُدّ من ذلك فتأويل القول بالفتنة أولى من الحمل على معنى المقالة، وهو يناظر تأويل الكتاب بالصّحيفة والذي نعته أبو حيّان بالقلّة والشّدوذ والخروج عن الأصل. وقد أوّل أبو حيّان القول بالفتنة فأثّ الفعل (يكن) لأجل ذلك، بمعنى أنّ القول هو الفتنة وينعكس، ومن أمثلة ذلك قول الشّاعر:

أَلَمْ يَكْ عَذْرًا مَا صَنَعْتُمْ بِشَمْعِلِ وَقَدْ حَابَ مَنْ كَانَتْ سَرِيرَتُهُ الْغَدْرُ

وقال الآخر:

أَزِيدَ بْنَ مَصْبُوحٍ، فَلَوْ غَيْرُكُمْ جَنَى غَفَرْنَا، وَكَانَتْ مِنْ سَجِيَّتِنَا الْغَفْرُ

فقد ذهب أبو حيّان إلى أنّ الفعل (كان) أنث؛ لأنّ (الغفر) يؤوّل على معنى (المغفرة). أمّا (الغدر) فلا يحتمل أنّه أوّل على معنى الغدره لما ذكر (أبو حيّان، 1996، ج01، صفحة 187).

إذن فقد رفض أبو حيان تأويل الغدر بالغدرة وتأنيث الفعل لأجل ذلك؛ لأن تأنيث المذكر كما يرى أبو حيان من أقبح الضرائر، وأنه شاذ قليل، أما تأويل (الغفر) بالمغفرة فذلك أقل قُبْحًا عند أبي حيان، والسبب الذي جعله أقل قُبْحًا هو أن لفظ (المغفرة) يوجد ما يدل عليه في النص. وهو لفظ (غفرنا).

وكذلك قول الشاعر [ذو الرمة]:

أَوْ حُرَّةٌ عَيْطَلٌ ثَبَجَاءُ مُجْفَرَةٌ دَعَائِمُ الزُّورِ، نِعْمَتُ زُورُقِ الْبَلَدِ

فقد ذهب أبو حيان إلى أنه أنث (الزورق) وهو مذكر؛ لأنه أراد به (الحرّة، والحرّة هي الناقة، ومن أجل هذا ألحقت التاء بالفعل (نعم) (أبو حيان، 1996، ج 01، صفحة 141). وفي هذا الشاهد كذلك احتكم أبو حيان إلى السياق اللغوي ودلالته؛ لأن البيت كله في وصف الناقة، فذهب إلى تأويل (الزورق) وهو مذكر في اللفظ بمؤنث ظهر معه في ذات السياق اللغوي وهو لفظ (حرّة) فأنت الفعل لأجل ذلك، لكنّ أبا حيان يرى أنّ "ترك التاء أجود إذا كان الفاعل مذكرًا قد كُنّي به عن مؤنث مراعاةً للفظ (أبو حيان، 1996، ج 01، صفحة 141).

بمعنى أنّ مطابقة المعنى لظاهر اللفظ في جنسه أولى، وقال أبو حيان كذلك: "وما ذكره المصنف من إلحاق علامة التأنيث للفعل إذا كان لمذكرٍ أخبر عنه بمؤنث ليس مذهبا للبصريين، وإنّما يجوز ذلك عندهم ضرورة، والكوفيون يجيزون في سعة الكلام تأنيث اسم كان إذا كان مصدرًا مذكرًا، وكان الخبر مؤنثًا مقدّمًا عليه نحو قوله: وَقَدْ حَابَ مَنْ كَانَتْ سَرِيرَتُهُ الْعَدْرُ فلو قلت "كانت شمسًا وجهك" لم يجز، أو "كانت الغدر سريرتك" لم يجز (أبو حيان، 1996، ج 01، الصفحات 188-189).

ويرى أبو حيان أنّ ابن مالك "لم يحرّر القول فيما يؤنث فعله من مذكرٍ أخبر بمؤنث عنه، فلم يقل بقول البصريين ولا بقول الكوفيين (أبو حيان، 1996، ج 01، صفحة 189)، فابن مالك لم يأخذ برأي البصريين فيذهب إلى الضرورة، ولم يأخذ برأي الكوفيين فيذهب إلى تأنيث اسم كان إذا كان مصدرًا وكان الخبر مؤنثًا مقدّمًا على الاسم ومن غير ضرورة.

ومن النّحاة الذين وافق رأيهم رأي أبي حيّان في هذه المسألة ابن عصفور، حيث قال: "فإن كان المذكّر قد كُتِبَ به عن مؤنّث ألحقتَهما علامة التّأنيث إن شئت نحو قولك: هذه الدّار نعمت البلد؛ لأنّ البلد هنا كناية عن الدّار (ابن عصفور، 1972، ج 01، الصفحات 67 - 68)، وذهب إلى هذا الرّأي كذلك بعض النحاة منهم ابن يعيش في شرحه على المفصّل (يعيش، 2001م، ج 2، صفحة 402).

أمّا عن قول ابن مالك (أو مضاف إليه مقدّر الحذف)، فذهب أبو حيّان إلى أن "المؤنّث له الفعل من المذكّر المضاف إلى المؤنّث أقسام: أحدها: أن يكون بعض مؤنّث، وهو مؤنّث في المعنى، كقوله ﴿تَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ (سورة يوسف، الآية 10) في قراءة من قرأ بالتاء، وقوله العرب: قُطِعت بعض أصابعه (...) فبعض السّيّارة سيّارة، وبعض الأصابع أصابع (أبو حيّان، 1996، ج 01، صفحة 237).

وما يُفهم من هذا القول أنّ تأنيث لفظ (بعض) في هذين الشّاهدين سببه أنّ لفظ (بعض) جزء من مؤنّث وهو لفظ (السّيّارة)، ولفظ (الأصابع)، فلمّا كان الشّيء مؤنّثاً فالجزء منه كذلك مؤنّث، ولفظ (بعض) مؤنّث في المعنى؛ لأنّه جزء من مؤنّث، وهو لفظ (الأصابع)، ولفظ (السّيّارة).

"الثّاني: أن يكون بعض مؤنّث، ولا يكون مؤنّثاً في المعنى، مثله قول الشّاعر:

وَتَشْرِقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِّ" (حيّان، 1996م،

ج 02، الصفحات 189-190)، والمقصود بهذا الكلام أنّه وإن كان لفظ (صدر) مذكّراً؛ أي أنّه ليس مؤنّثاً في معناه فإنّ علّة تأنيثه هو كونه (جزء) من مؤنّث وهو (القناة).

"وقول الآخر:

لَمَّا أَتَى خَبْرَ الرُّبَيْرِ تَوَاضَعْتُ سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْحُشَّعِ" (حيّان، 1996م، ج 02،

صفحة 190).

فلفظ (السّور) مذكّر في معناه ولكنّه أنث؛ لأنّه جزء من مؤنّث، وهو لفظ (المدينة)، وقولك:

جُدَعَتْ أَنْفُ هِنْدَ (أبو حيّان، 1996، ج 01، صفحة 237)، فلفظ (أنف) مذكّر في معناه ولكنّه أنث؛ لأنّه جزء من مؤنّث في المعنى وهو لفظ (هند).

"الثالث: أن يكون ليس مؤنثا، لكنّه شارك القسمين قبله في أنّه يجوز أن يُحذف، وتلفظ بالمؤنث، وأنت تريده، ومنه البيت الذي أنشده المصنّف واجتمعت أهل اليمامة؛ لأنّك تقول: تسفّهت أعاليها الرّياح، تريد مرّها، واجتمعت اليمامة؛ تريد: أهلها، لا اجتماع الأبنية، وقال تعالى: ﴿إِنْ تَكُ مِنْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ﴾ (لقمان، الآية 16). أنت المتقال؛ لأنّه لو أُسقط يَصِحُّ، فصار المتقال كاللغو، كما صار "أهل" كأنّه لغو، ومثال (...) قول الشاعر [العجاج أو الأغلب العجلي]:

طُولُ السِّنِّينِ أَسْرَعَتْ فِي نَقْضِي

لأنك تقول: السِّنُّونُ أَسْرَعَتْ، وأنت تريد: طولها (حيان، 1996م، ج 02، الصفحات 190-191)، والظاهر أن أبا حيان وفي هذه المسألة يريدنا أن نتوهم في لفظ مذكور وهو (طول) أنّه محذوف فنقول: السُّنُونُ أَسْرَعَتْ فِي نَقْضِي.

كما قدّم أبو حيان تأويلا آخر لهذه المسألة فقال: "وقد يُتَوَلَّى "مرّ الرّياح" و"طول السّنين" على أنّه مصدر، أريد به اسم فاعل، أي: مارٌّ أو على حذف مضاف، أي صاحب المرّ من الرّياح، وذو الطّول من السّنين، فيكون من باب ﴿تَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ (سورة يوسف، الآية 10)؛ لأنّ مارّ الرّياح رياحٌ، وطول السّنين سنونٌ، ويكون إذ ذاك تأنيثه أسهل من تأنيث: اجتمعت أهل اليمامة" (حيان، 1996م، ج 02، صفحة 191).

لكن ما ذهب إليه أبو حيان فيه نظر، إذ ما العلاقة التي تربط بين "مرّ الرّياح" و"طول السّنين" بـ "رجلٌ عدلٌ"؟! لكن ما يمكن فهمه من توجيه أبي حيان لهذه المسألة هو أنّه يريد الابتعاد عن التّأويل بالحمل على المعنى، والاعتماد على ظاهر النّص، وهذا ما يدلّ عليه قوله: (أو حذف مضاف، أي صاحب المرّ من الرّياح، وذو الطّول من السّنين) فظاهر النّص من قولنا (مرّ الرّياح) و(طول السّنين) يدلّ على أنّ هناك محذوفا لأجله أنّ الفعل (تسفّه) و(أسرع). والمضاف الذي توهمنا وجوده ثمّ توهمنا حذفه هو (صاحب المرّ من الرّياح) و(ذو الطّول من السّنين).

لكن إن استطاع التّحويّ أن يتوهم وجود لفظ (مضاف) ثمّ يتوهم حذفه، فإنّه لا دليل على أنّ المتكلّم قد توهم ذلك.

كما وافق توجيه بعض النحاة توجيه أبي حيان في مسألة المؤنث له الفعل من المذكر المضاف إلى المؤنث، فسيبويه حيث قال: "وربما قالوا في بعض الكلام: ذهبت بعض أصابعه، إنما أنت البعض؛ لأنه أضافه إلى مؤنث هو منه، ولو لم يكن منه لم يؤنثه (سيبويه، 1988، ج1، صفحة 51)، فبعض الأصابع جزء من الأصابع ويترتب على ذلك أن بعض الأصابع كذلك.

وذكر سيبويه أنه سمع من العرب ممن يوثق به، يقول: اجتمعت أهل الإمامة، وذلك؛ لأنه يقول في كلامه: اجتمعت الإمامة، يعني أهل الإمامة، فعلة تأنيث الفعل في هذا اللفظ؛ لأنه جعله في اللفظ للإمامة، وقد ذكر سيبويه أنه ترك اللفظ يكون على ما هو عليه في سعة الكلام (سيبويه، 1988، ج1، الصفحات 50 - 51).

إذن فعلة تأنيث الفعل في قولنا: اجتمعت أهل الإمامة هو حذف المضاف (أهل) والدّهـاب إلى (الإمامة).

أما ابن جني فذهب إلى أن التأنيث في قولنا: (إذا بعض السنين تعرّقتنا) أسهل من تأنيث الصوت قليلا؛ لأنّ بعض السنين سنة، والسنة مؤنثة، وهي من لفظ السنين، وليس الصوت بعض الاستغاثة ولا من لفظها (ابن جني، د ت، صفحة 12).

وقوله: (أسهل من تأنيث الصوت قليلا) يدلّ على أن تأنيث المذكر ليس جائزا عنده، وأنه شاذّ لا يقاس.

4. مواطن الاتفاق ومواطن الاختلاف في مسألة تأنيث الفعل بين ابن مالك وأبي حيان:

1.4 مواطن الاتفاق:

- اتفق ابن مالك وأبو حيان على علّة إلحاق تاء التأنيث بالفعل المسند إلى مذكر وقد كانت العلّة التي اعتمدا عليها علّة لغويّة، حيث اعتمدا على السياق اللغويّ في تأويل المعنى فذهبا إلى أن تأنيث الفعل (كان) سببه أن المسند له الفعل وهو لفظ (الغدر) المذكر قد أخبر عنه بمؤنث وهو لفظ (السريّة)، لذلك فإنّ الغدر هو السريّة في المعنى وينعكس. ولما كان كل واحد منهما عبارة عن الآخر في المعنى أنث الفعل لأجل ذلك. وكذلك في الآية الكريمة، فالقول هو الفتنة في المعنى لذلك أنث الفعل (يكن)، فتأويل

(الغدر) و(القول) وهما مذكران بمؤنث كان من خلال ربطهما بلفظين مؤنثين وردا معهما في نفس السياق اللغويّ وهما (السريّة) و(الفتنة).

وعلى العموم فالسياق اللغويّ عند ابن مالك وأبي حيان له دور في التأويل، فلا بُدّ من وجود دليل لغويّ يستند إليه في تأويل المذكر بالمؤنث.

- اتفق ابن مالك وأبو حيان على مسألة إلحاق تاء التأنيث بالفعل المسند إلى مضاف إلى مؤنث مع تقدير حذف المضاف شرط استقامة المعنى، والملاحظ أن جواز إلحاق تاء التأنيث بالفعل في مثل هذه المسألة مرّدّه لسببين:

الأوّل: الاحتكام للسياق اللغويّ: حيث اشترط ابن مالك وأبو حيان الإضافة إلى مؤنث، ففي قولنا: تسقّھت مرّ الرّياح، فإنّ المضاف (مرّ) وهو لفظ مذكر اكتسب معنى التأنيث من لفظ (الرّياح) وهو مؤنث في المعنى.

الثاني: الاحتكام للمعنى: حيث اشترط ابن مالك وأبو حيان في هذه المسألة استقامة المعنى بحذف المضاف، فلو قلنا: تسقّھت مرّ الرّياح، لا يختلّ المعنى ولو اختلّ المعنى فلا يجوز الحذف.

2.4 مواطن الاختلاف:

- أجاز ابن مالك تأويل المذكر بالمؤنث إذا كان للفظ معنيان، معنى ظاهر (مذكر)، ومعنى باطن (مؤنث) فيحمل اللفظ على المعنى الباطن فيؤنث نحو: (أنته كتابي). فلفظ (الكتاب) مذكر في ظاهره، ومؤنث في معناه على اعتبار أنّ الكتاب صحيفة والصّحيفة مؤنثة في لفظها ومعناها.

أمّا أبو حيان فيرى أنّ تأويل المذكر بالمؤنث وإلحاق تاء التأنيث بالفعل لأجل ذلك لا يجوز إلّا في قليل من الكلام وأنّ تذكيره هو المعروف، والظاهر أنّ أبا حيان احتكم في منعه تأويل المذكر بالمؤنث إلى أمرين:

الأوّل: عدد النصوص: حيث إنّ تأنيث المذكر حملا على المعنى قيل في الكلام؛ ولذا لا بدّ أن يبقى في قسم المحفوظات؛ لأنّ ما جرى عليه أكثر الكلام هو التذكير.

الثاني: سياق النص: فحمل اللفظ على ظاهره أولى، فيكون التذكير لتذكير اللفظ.

كما ذهب أبو حيان إلى أنَّ التَّحْوِيَّين قد نصُّوا على أن تأنيث المذكَّر من أقبح الضَّرَائِر؛ لأنَّ فيه خروجًا عن الأصل.

- وفيما اختلف فيه ابن مالك وأبو حيان كذلك مسألة إلحاق تاء التأنيث بالفعل إذا كان مخبرًا عن مذكَّر بمؤنَّث؛ فقد أجاز ابن مالك التأنيث معتمدا في ذلك على الدَّلِيل النَّقْلِي.

أمَّا أبو حيان فقد امتنع عن جواز التأنيث في مثل هذه المسألة محتكما إلى الأدلة العقلية نبينها على النحو الآتي:

- أنَّ تأنيث المذكَّر خروج عن الأصل، والأصل بقاء التذكير على حاله.
- أنَّ تأنيث المذكَّر من أقبح الضَّرَائِر، بمعنى أنَّه لا يجوز إلَّا في الشعر.
- أنَّ تأويل المذكَّر بالمؤنَّث شاذ، بمعنى لا بدَّ أن يبقى في قسم المحفوظات ولا ينقاس منه شيء.
- احتكم أبو حيان إلى مذاهب التَّحْوِيَّين حين ذكر أن ما ذهب إليه ابن مالك ليس مذهبا للبصريين، ولا للكوفيين. وما يُفهم من كلامه أنَّ إجماع العلماء يُعدُّ حجة عند أبي حيان، في حين أنَّ ابن مالك لا يلتزم بها ولا يُعدها حجة.

5. تأنيث الضمير وتذكيره بين ابن مالك وأبي حيان:

وفي ضمير الشَّان قال ابن مالك: "وإفراذه لازم، وكذا تذكيره، ما لم يله مؤنَّث، أو مذكَّر شُبَّه به مؤنَّث، أو فعلٌ بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار القصَّة، على تذكيره باعتبار الشَّان" (ابن مالك، 1990م، ج 01، صفحة 164).

فقد ذهب ابن مالك إلى أنَّ ضمير الشَّان لا يُؤنَّث إلَّا إذا وليه مؤنَّث نحو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (سورة الأنبياء، الآية 97)، أو في حال شُبَّه به مؤنَّث كقولنا: إنَّها قمرٌ جاريتنا، أو فعل مؤنَّث مسندا إلى مؤنَّث نحو قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الحج، الآية 46). ومثل ذلك قول الشاعر [أبو خراش الهذلي]:

عَلَى أَنَّهَا تَعْفُو الْكُلُومَ، وَإِنَّمَا
نُوكَلُ بِالْأَذْنَى، وَإِنْجَلَّ مَا يَمْضِي

ويرى ابن مالك أنَّ هذا وأمثاله التأنيث فيه أجود من التذكير؛ لأنَّ مع التأنيث مشاكلة تُحسن اللفظ مع كون المعنى لا يختلف، فالقصة والشأن بمعنى واحد، إلا أنَّ ابن مالك يرى أنَّ التذكير جائز مع ذلك، واستشهد بقول أبي طالب:

وَأِنْ لَمْ يَكُنْ حَمَّ غَرِيضٍ فَإِنَّهُ
تُكَبُّ عَلَى أَفْوَهِهِنَّ الْعَرَائِزُ (ابن مالك، 1990م، ج 01، الصفحات 164-165).

أمَّا إذا كان المؤنث الذي في الجملة بعد مذكر لم يُشَبَّه به مؤنث فضلة أو كالفضلة فيرى ابن مالك أنَّه لا يُراعى فيه التأنيث فيؤنث لأجله الضمير، بل حكمه التذكير كقول الشاعر: [البيت بلا نسبة]:

أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُلْغِ عَاقِبَةَ الْهَوَى
مُطِيعٌ دَوَاعِيهِ يَبُوءُ بِهَوَانٍ
ولا يُكثَرُ كذلك بتأنيث ما هو كفضلة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ﴾ (سورة طه، الآية 74)، ويرى ابن مالك كذلك أنَّه لا يُكثَرُ بتأنيث الضمير من مؤنثٍ شَبَّه به مذكر نحو: إِنَّهُ شَمْسٌ وَجْهٌ، ولا بتأنيث فاعل فعل وَلِي الضمير بلا علامة تأنيث نحو: إِنَّهُ قَامَ جَارِيَتُكَ (ابن مالك، 1990م، ج 01، صفحة 165).

وعلى العموم فإنَّ ابن مالك يُرَجِّحُ تأنيث الضمير إذا وَلِيَهُ مؤنث، أو مذكر شَبَّه به مؤنث، أو فعل بعلامة تأنيث باعتبار القصة، ما عدا ذلك فالتذكير أولى.

وقد ذهب بعض النحاة إلى ما ذهب إليه ابن مالك ومنهم ابن يعيش حيث يقول: "وأكثر ما يجيء إضمار القصة مع المؤنث، وإضمارها مع المذكر جائز في القياس؛ لأنَّ التذكير على إضمار المذكر، وهو الأمر والحديث، فجائز إضمار القصة والتأنيث لذلك" (يعيش، 2001م، ج 2، صفحة 339). وقوله (وأكثر ما يجيء إضمار القصة مع المؤنث) على أنَّ المستحسن في مثل هذه المسألة هو التأنيث حملاً على الأكثر، مع جواز التذكير.

كما اختار ابن الحاجب والرّضيّ، التّأنيث في الآية الكريمة (سورة الحج، الآية 46) وفي بيتي خِراش الهذلي مع اشتراط ألا يكون المؤنث في الجملة فضلة ولا كالفضلة؛ لأنّه إذا كان كذلك فلا يُراعى مطابقته أي تأنيثه (الرّضي، 1996، ج 02، الصفحات 281 - 282).

أما أبو حيّان فذهب إلى أنّ "الترجيحات التي ذكرها المصنّف، لم يذكرها أصحابه، وإنّما ذكروا أنّ ضمير الأمر أو القصّة يجوز أن يأتي بَعْدَهما المذكّر والمؤنث، فيقول: هو زيد قائمٌ، وكان زيد قائمٌ، وهي هندٌ ذاهبةٌ، وهو هند ذاهبةٌ. وكذلك: كانت زيدٌ قائمٌ، وكان زيدٌ قائمٌ، وكان هند ذاهبةٌ، وكانت هندٌ ذاهبةٌ، وإن كان المستحسن التذكير مع التذكير، والتأنيث مع التأنيث (حيان، 1996م، ج 02، صفحة 278).

كما زعم أبو حيّان أنّ الكوفيّين منعوا تأنيث ضمير الشّأن ما لم يُلْهِ مؤنثٌ، وأنّ ما منعوه جائز في القياس ووارد في السّماع، واحتجّ بقراءة ابن عامر في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (سورة الشعراء، الآية 197) على أن تكون (آية) خبر مقدّم لـ (أن يعلمه)؛ لأنّ (أن يعلمه) محكوم له بحكم المضمر الذي هو أعرف المعارف، فكان يلزم من ذلك - كما يرى أبو حيّان - الإخبار بالمعرفة عن النّكرة، وذلك عنده من أقبح الضّرائر (حيان، 1996م، ج 02، صفحة 278).

وقد ردّ أبو حيّان على الكوفيّين بقول العرب: "إنّه أمة الله ذاهبةٌ" ونحوه فجاء بضمير الأمر، والمخير عنه مؤنث (حيان، 1996م، ج 02، صفحة 279).

وما ذهب إليه أبو حيّان اختاره الفراء في معانيه حيث ذهب إلى أنّ قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ﴾ (سورة الأنبياء، الآية 97) وكذلك قوله: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الحج، الآية 46) يجوز فيها التّأنيث؛ لأنّ (الأبصار) مؤنّته، ويجوز التذكير للعماد (الفراء، معاني القرآن، 1983، ج 02، صفحة 212).

كما أجاز النّحاس التذكير والتأنيث في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الحج، الآية 46) وحجّته في ذلك أنّ المعنى واحد، أمّا التذكير (فإنّه) فهو قراءة عبد الله ابن مسعود (النّحاس، 1988، ج 04، صفحة 422).

وقد ذكر الزمخشري أنّ الضمير في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الحج، الآية 46) ضمير الشأن، والقصة يجيء مذكراً ومؤنثاً (الزمخشري، 2009م، صفحة 698).

1.5 مواطن الاتفاق ومواطن الاختلاف في مسألة تأنيث الاسم وتذكيره بين ابن مالك وأبي حيان:

1.1.5 مواطن الاتفاق:

لم تُبين الدراسة أي نقاط اتفاق بين ابن مالك وأبي حيان في هذه المسألة.

2.1.5 مواطن الاختلاف:

رجّح ابن مالك تأنيث ضمير الشأن إذاً أوليه مؤنث محتكما إلى المعنى من زوايا مختلفة:

- أنّ التأنيث أجود للمشكلة؛ ذلك أن المؤنث مع المؤنث فيه توافق في الجنس وتحسين في اللفظ.

- أنّ تذكير الضمير باعتبار الشأن أو تأنيثه باعتبار القصة لا يُغيّر المقصود فهما بمعنى واحد. أما أبو حيان فذهب إلى أنّ ما ذكره ابن مالك لم يذهب إليه البصريون؛ ذلك أنّ البصريين أجازوا التذكير والتأنيث ولم يفرقوا بينهما، فتقول: هو زيد قائم وكانت زيد قائم، وهي هند ذاهبة وهو هند ذاهبة. ونلاحظ هنا أنّ أبا حيان احتكم فيما اختاره إلى:

- السماع: حيث احتجّ أبو حيان بقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (سورة الشعراء، الآية 197) فالضمير في (تكن) ضمير قصة و(يعلمه) مذكّر، إذن فالتذكير مستنبط من السماع.

- القياس: حيث يرى أبو حيان إلى أنّ ما ذهب إليه جازر في القياس ولا يتعارض معه. ويمكن القول أنّ ما ذهب إليه أبو حيان يرجّحه السماع وما ذهب إليه مالك يرجّحه المعنى.

6. خاتمة: حاولنا في هذه الدراسة التعرّض إلى قضية التأنيث والتذكير بين ابن مالك وأبي حيان الأندلسي

فتناولنا مفهوم هذه القضية في اللغة والاصطلاح، بالإضافة إلى مسألتين رئيسيتين ألا وهما تأنيث الفعل

وتذكيره، وتأنيث الضمير وتذكيره مع عقد مقارنة بين رأيي العالمين في كلا التقطتين لاستخلاص نقاط الاتفاق، ونقاط الاختلاف وبيان علل ذلك، فخلصت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- إنَّ المسائل المتفق حولها بين ابن مالك وأبي حيّان مرّدها إلى السّماع.
- إنَّ أغلب المسائل المختلف فيها بين ابن مالك وأبي حيّان مرّدها إلى المنطلق والغاية المقصودة، فالمنطلق عند ابن مالك هو غير المنطلق عند أبي حيّان، فعندما يحتكم ابن مالك إلى المعنى يخالفه أبو حيّان وذلك بالاحتكام إلى ظاهر النّص، أمّا الغاية عند ابن مالك في أغلب الأحيان هي تأويل ما هو كائن من نصوص، لذلك نجد القاعدة عنده مضطربة، أمّا أبو حيّان فالغاية عنده هي انسجام القاعدة التّحويّة وضبطها لذلك نراه يرفض الشّواهد التي يأتي فيها الحكم مخالفا للقاعدة.
- إنَّ التّأويل عند ابن مالك في أغلبه مرتبط بمعنى النّص، أمّا أبو حيّان فالتّأويل عنده لغويّ (لفظي) مرتبط في أغلبه بظاهر النّص.

7. قائمة المراجع:

. قرآن كريم

1. ابن الأنباري. (1981). المذكر والمؤنث. (مُجدد عبد الخالق عزيمة، المترجمون)، لجنة إحياء التراث، القاهرة، مصر.
2. ابن جني. (د ت). سر صناعة الإعراب. د ب.
3. أبو حيان. (1996). التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل (الإصدار 1، المجلد 6). (حسن هندراوي، المترجمون)، دار القلم، دمشق، سوريا.
4. ابن الخشاب. (1972). المرتجل في شرح الجمل. (علي حيدر، المترجمون)، د ن دمشق، سوريا.
5. الرضي. (1996). شرح الرضي لكفاية ابن الحاجب (الإصدار 1). (يحي بشير مصري، المترجمون)، الإدارة العامة للثقافة والنشر بالجامعة، الرياض، السعودية.
6. الزمخشري. (2009). تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعبور الأقاويل في وجوه التأويل (الإصدار 3) (خليل مأمون شبحا، المترجمون)، دار المعارف، بيروت، لبنان.
7. سيويوه. (1988). الكتاب (الإصدار 3). (عبد السلام مُجدد هارون، المترجمون)، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.
8. ابن الشجري. (1992). أمالي ابن الشجري (المجلد 1). (محمود مُجدد الطناحي، المترجمون)، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.
9. ابن عصفور. (1972). المقرب (الإصدار 1). (أحمد عبد الستار الجوّاري، المترجمون)، د ن بغداد، العراق.
10. الفراء. (1983). معاني القرآن (الإصدار 3، المجلد 1). (مُجدد علي النجار، و أحمد يوسف نجاتي، المترجمون)، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
11. ابن مالك. (1990م). شرح التسهيل (المجلد 2). (عبد الرحمن السيد، و مُجدد بدوي المختوم، المترجمون)، دار هجر، الجيزة، مصر.
12. المفصل بن سلمة. (1969م). مختصر المذكر والمؤنث (المجلد 1). (رمضان عبد التّواب، المترجمون)، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، مصر.
13. ابن منظور. (1981). لسان العرب. (عبد الله علي الكبير، و آخرون، المترجمون)، دار المعارف، القاهرة، مصر.
14. التّحاس. (1988). معاني القرآن الكريم (الإصدار 1). (مُجدد علي الصابوني، المترجمون)، د ن مكة، السعودية.

15. ابن يعيش. (2001). شرح المفصل للزمخشري (الإصدار 1، المجلد 5). (إميل بديع يعقوب، المترجمون)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.